

Distr.: General  
24 July 2013  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت\*

التنمية المستدامة

## التدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار

تقرير الأمين العام

موجز

امثالاً لقرار الجمعية العامة ١٤٩/٦٥، يعرض هذا التقرير آراء الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بشأن المسائل المتصلة بالآثار البيئية المترتبة على النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وبشأن الطرائق الممكنة للتعاون الدولي من أجل تقييم هذه المسألة وإذكاء الوعي بها. والمعلومات مستقاة من ردود الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية على الاستبيان الذي عمّمته الأمانة العامة بشأن هذا الموضوع.

\* A/68/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

280813 280813 13-41692 (A)



## أولاً - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة، في دورتها الخامسة والستين، القرار ١٤٩/٦٥ المتعلق بالتدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار. ولاحظت الجمعية في القرار أهمية التوعية بالآثار البيئية المترتبة على النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، ودعت الأمين العام إلى التماس آراء الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بشأن المسائل المتصلة بالآثار البيئية المترتبة على النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وبشأن الطرائق الممكنة للتعاون الدولي من أجل تقييم هذه المسألة وإذكاء الوعي بها، وإلى إبلاغ الجمعية العامة بتلك الآراء في دورتها الثامنة والستين لكي تواصل النظر في المسألة.

٢ - وأعد هذا التقرير تمشياً مع قرار الجمعية العامة المذكور أعلاه. وهو يعرض موجزاً لآراء الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بشأن المسائل المتصلة بالآثار البيئية المترتبة على النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وبشأن الطرائق الممكنة للتعاون الدولي. وجميع المعلومات مستقاة من الردود الواردة من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية على الاستبيان الذي عمّمته الأمانة العامة بشأن هذا الموضوع.

## ثانياً - متابعة تنفيذ القرار ١٤٩/٦٥

٣ - في أعقاب اتخاذ الجمعية العامة القرار ١٤٩/٦٥ وسعياً للمضي قدماً في تنفيذه، شاركت ليتوانيا وبولندا في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ في غدينيا، بولندا، في حلقة العمل الدولية المعنية بالآثار البيئية المترتبة على النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. وحضر هذه المناسبة ممثلون حكوميون وخبراء، وممثلون عن عدد من المؤسسات الأكاديمية والبحثية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص.

٤ - وناقش المشاركون في حلقة العمل التحديات والآثار البيئية والمتصلة بالسلامة والأمن التي تخلفها النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر في أنحاء مختلفة من العالم، فضلاً عن التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي لمواجهة تلك التحديات والآثار. وجرى التأكيد على عمل لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق (لجنة هلسنكي) بوصفه "مثالاً لتعاون إقليمي ممتاز يمكن الاستفادة منه في وضع مبادئ توجيهية للمناطق الأخرى" (انظر الوثيقة A/C.2/67/3).

٥ - وأكد جميع المشاركين مجدداً أن قرار الجمعية العامة ١٤٩/٦٥، بدعوته إلى التنسيق بدرجة أكبر ومواصلة التعاون في تبادل المعلومات على أساس طوعي، والتوعية بهذا

الموضوع، هو قرار هام للغاية في عملية حماية البيئة برمتها. وجرى التشديد أيضاً على أن القرار ينبغي أن يُستخدم كأداة لتيسير جمع المعلومات بطريقة شاملة فيما يتعلق بإغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وأثرها على البيئة وآثارها المحتملة على الصحة البشرية (المرجع نفسه).

٦ - وعقب حلقة العمل، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، وجّه الممثل الدائم لليتوانيا لدى الأمم المتحدة رسالة إلى الأمين العام وكان مرفقاً بها موجز عن حلقة العمل (المرجع نفسه).

### ثالثاً - الردود الواردة على الاستبيان من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية

٧ - امثالاً لقرار الجمعية العامة ١٤٩/٦٥، جرى تعميم استبيان على جميع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية، في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣، لجمع الآراء بشأن المسائل المتصلة بالآثار البيئية المترتبة على النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٨ - ووردت إلى الأمانة العامة ردود على الاستبيان من الاتحاد الأوروبي ومن ٢٣ دولة عضو (إسبانيا، إستونيا، البحرين، بولندا، تركيا، جورجيا، رومانيا، شيلي، غابون، غرينادا، غيانا، فرنسا، الفلبين، قبرص، قطر، كرواتيا، كوستاريكا، لاتفيا، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، نيوزيلندا، اليابان)، ومن مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة غير حكومية تدعى "الحوار الدولي بشأن الذخائر الغارقة".

٩ - ويردُ في الفروع التالية موجز للآراء التي أعرب عنها في الردود المذكورة أعلاه<sup>(١)</sup>.

(١) تستند الآراء التي جرى الإعراب عنها إلى الردود الواردة على الاستبيان ولا تعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة.

## ألف - الحالة القائمة

## ١ - البلدان والمناطق المعرضة لخطر بيئي مترتب على النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر

١٠ - ذكرت البحرين وبولندا وغرينادا وغيانا والفلبين وقطر وكرواتيا ولاتفيا وليتوانيا والمكسيك والاتحاد الأوروبي صراحةً وجود خطر بيئي مترتب في بلدانها أو مناطقها على النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

١١ - وأشار الاتحاد الأوروبي إلى توافر بعض المعلومات المتعلقة بالمخاطر التي تشكلها النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر في مختلف البحار التي تحدها البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وأنه جرى حتى الآن تحديد المسألة باعتبارها تطرح مشكلة، بخاصة في منطقتي بحر البلطيق وشمال شرق المحيط الأطلسي. وهناك المزيد من المعلومات المتوافرة عن التحديات البيئية القائمة، عن طريق لجنة هلسنكي مثلاً، وبالاستناد إلى اتفاقية حماية البيئة البحرية لمنطقة بحر البلطيق الملزمة قانوناً (اتفاقية هلسنكي). وشكّلت لجنة هلسنكي في عام ٢٠١٠ فريق الخبراء المخصص المعني بمسألة إغراق الذخائر الكيميائية، وصاغ الفريق تقريراً بعنوان "استكمال واستعراض المعلومات المتوافرة بشأن إغراق الذخائر الكيميائية في بحر البلطيق"<sup>(٢)</sup>.

١٢ - بالإضافة إلى ذلك، أشار الاتحاد الأوروبي إلى أن لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي تبحث، بالاستناد إلى الاتفاقية الملزمة قانوناً التي تحمل الاسم نفسه، مسألة إغراق الذخائر الكيميائية والتقليدية منذ عام ٢٠٠٠. وفي عام ٢٠٠٢، نشرت اللجنة تقريراً بعنوان "استعراض عام لمسألة إغراق الأسلحة والذخائر الكيميائية في البحر ماضياً في المنطقة البحرية المشمولة باتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي"، جرى استكمالها في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٠<sup>(٣)</sup>. وسُجّلت تفاصيل المواقع وأنواع وكميات المواد التي جرى إغراقها في قاعدة البيانات المتاحة على الموقع الشبكي للجنة. وفي عام ٢٠٠٣، وافقت اللجنة على التوصية ٢/٢٠٠٣ المتعلقة بوضع إطار لاتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي من أجل الإبلاغ عن مصادفة ذخائر تقليدية وكيميائية جرى إغراقها في البحر في المنطقة المشمولة بالاتفاقية، وجرى الاستعاضة عن تلك التوصية في وقت لاحق بالتوصية ٢٠/٢٠١٠ المستكملة<sup>(٤)</sup>. وورد في التوصية طلب بالإبلاغ عن مصادفة

(٢) انظر الموقع الشبكي: [www.helcom.fi/environment2/hazsubs/en\\_GB/chemu/?u4.highlight=chemu](http://www.helcom.fi/environment2/hazsubs/en_GB/chemu/?u4.highlight=chemu).

(٣) انظر الموقع: [www.ospar.org/v\\_publications/download.asp?v1=p00519](http://www.ospar.org/v_publications/download.asp?v1=p00519).

(٤) انظر الموقع: [www.ospar.org/v\\_measures/get\\_page.asp?v0=10-20e\\_munitions.pdf&v1=4](http://www.ospar.org/v_measures/get_page.asp?v0=10-20e_munitions.pdf&v1=4).

الأسلحة والذخائر الكيميائية التي جرى إغراقها في البحر المسجلة في قاعدة البيانات. وفي عام ٢٠٠٤، نشرت لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي استعراضاً مستكملاً للممارسات والإجراءات المتبعة على نطاق الاتفاقية فيما يتعلق بإغراق الأسلحة والذخائر الكيميائية في البحر، مما يشمل المبادئ التوجيهية المعدّة لصيادي السمك والمستخدمين الآخرين للبحر وخطه الساحلي<sup>(٥)</sup>. وفي عام ٢٠٠٨، نشرت اللجنة تقريراً بعنوان "تقييم الأثر الناجم عن إغراق الذخائر التقليدية والكيميائية"<sup>(٦)</sup>. وفي عام ٢٠٠٩، نشرت تقريراً بعنوان "تنفيذ التوصية ٢/٢٠٠٣ للجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المتعلقة بقاعدة بيانات مصادفة الذخائر التقليدية والكيميائية التي جرى إغراقها"<sup>(٧)</sup>.

١٣ - وذكرت لاتفياً أن ثمة خطراً بيئياً يتهدد لاتفياً من جراء إغراق الذخائر الكيميائية في بحر البلطيق. ويمكن الحصول على المعلومات المتعلقة بالتحديات البيئية القائمة عن طريق لجنة هلسنكي<sup>(٨)</sup>.

١٤ - وذكرت ليتوانيا أن جزءاً من موقع إغراق الذخائر الكيميائية في حوض غوتلاند يقع ضمن المنطقة الاقتصادية الخالصة لليتوانيا. ويشكل القرب الجغرافي للمنطقة خطراً محتملاً من أن تتأثر ليتوانيا بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. ذلك أن عوامل الحرب الكيميائية، مثل خردل الكبريت والتابون والمواد التي تحتوي على الزرنيخ، قد صُممت لإحداث آثار بيولوجية شديدة بواسطة كميات صغيرة جداً. وجميع هذه العوامل بالغ السمية بالنسبة للبشر وأشكال الحياة الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، تُظهر منتجات الانحلال في كثير من الحالات درجة معينة من السمية، في حين أن بعض المركبات يمكن أن يتراكم أحياناً بواسطة الكائنات الحية داخل السلسلة الغذائية.

١٥ - وأشارت بولندا إلى أنه بعد الحرب العالمية الثانية، جرى إغراق ما يزيد على ٤٠ ٠٠٠ طن من الذخائر في بحر البلطيق ومعظمها في منطقة شرق بورنهولم، جنوب شرق غوتلاند، على مقربة من المنطقة الاقتصادية الخالصة البولندية. ومن المحتمل أيضاً أن يكون قد جرى إغراق ذخائر كيميائية في حوض غدانسك قبالة الساحل البولندي. وهناك أيضاً إشارات إلى أن بعض الذخائر قد أُلقيت من السفن إلى البحر أثناء نقلها إلى مواقع إغراق

(٥) انظر الموقع: [www.ospar.org/v\\_publications/download.asp?v1=p00185](http://www.ospar.org/v_publications/download.asp?v1=p00185)

(٦) انظر الموقع: [www.ospar.org/v\\_publications/download.asp?v1=p00365](http://www.ospar.org/v_publications/download.asp?v1=p00365)

(٧) انظر الموقع: [www.ospar.org/v\\_publications/download.asp?v1=p00439](http://www.ospar.org/v_publications/download.asp?v1=p00439)

(٨) انظر الموقع: [www.helcom.fi](http://www.helcom.fi)

مختلفة لكن كميتها غير معروفة. وتشمل الذخائر الكيميائية الخردل واللوزيت والساارين والتابون. وعندما تتعرض تلك العوامل السمية لمياه البحر، يمكن أن تتفاعل معها لتشكل مواداً ضارة إضافية. ويمكن للوزيت، على سبيل المثال، أن ينحل لإطلاق الزرنيخ بالقرب من مواقع إغراق الذخائر.

١٦ - وذكرت كرواتيا أنه وفقاً لمبادرة الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)، المتخذة في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية (بورتوروز، سلوفينيا، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)، عمل عنصر تقييم ومراقبة التلوث البحري في خطة عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، في إطار اتفاقية برشلونة وبالتعاون مع الأطراف المتعاقدة، على جمع البيانات القطرية المتاحة بشأن مواقع إغراق الذخائر في البحر الأبيض المتوسط. وبالاستناد إلى هذه البيانات، أُعد في عام ٢٠٠٩ التقرير المعنون "مواقع إغراق الذخائر في البحر الأبيض المتوسط". وشاركت كرواتيا في المبادرة من خلال توفير البيانات وتحديد المواقع المعروفة بشأن إغراق الذخائر. وتعتبر كرواتيا أن التقرير يشكل وثيقة ذات صلة مباشرة بالموضوع ويبيّن حالة الخطر البيئي المترتب على النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر في منطقة البحر الأبيض المتوسط، بما يشمل البحر الأدرياتي.

١٧ - وأشارت اليابان إلى أنه عُثر على ذخائر كيميائية في ميناء في اليابان، وأن الجيش الياباني كان قد أغرقها قرب نهاية الحرب العالمية الثانية.

١٨ - وأوردت نيوزيلندا في ردّها أن هناك موقعين اثنين في البحر يُعرف باستخدامهما لإغراق الأسلحة الكيميائية في نيوزيلندا. وقد جرى إغراق الأسلحة الكيميائية فيهما في عام ١٩٤٦ عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية، وكانت تشكل جزءاً من مخزون نيوزيلندا من قذائف المدفعية وقنابل الهاون التي تحتوي على غاز الخردل الكيميائي. لكن الخطر على الصحة المرتبط بإغراق تلك الأسلحة الكيميائية يُعتبر منخفضاً. وهذا الموقف يتمشى مع النتائج التي توصل إليها تقرير وزارة الدفاع الأسترالية الصادر في عام ٢٠٠٣ المعنون "إغراق عوامل الحرب الكيميائية في البحر قبالة أستراليا"، الذي أُتيح للجمهور.

## ٢ - التحديات القائمة والآثار البيئية الناجمة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر

١٩ - أشار بعض الدول إلى أن المخاطر البيئية والصحية للنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر قد تنجم عن احتمال نقلها أو تصريفها في المياه السطحية أو الجوفية، وتسربها في الهواء، وارتشاحها في التربة، وتراكمها الأحيائي في سلسلة الغذاء.

٢٠ - وأكد بعض الدول في منطقة بحر البلطيق أن النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر أنشأت مخاطر محتملة على حيوانات ونباتات القاع في هذه المنطقة. ووفقاً لإفادات تلك الدول، فإنه بالرغم من وجود غالبية مواقع الإغراق في المياه العميقة، حيث ينخفض تركيز الأكسجين نسبياً وتتوافر الأحياء البحرية بكثرة، فإن تلك المواقع يمكن أن تصبح مصدراً للتلوث للأحياء الموجودة في مواقع الإغراق في كل من العمود العلوي والعمود السفلي إذا اختلطت مياههما في أي مناسبة، أو للكائنات القاعية التي تعيش في مناطق أكثر ضحالة، نتيجة حركة التيارات القاعية. ومن بين التحديات المحتملة الناجمة عن ذلك ترُّب آثار ضارة على صحة الثروة السمكية، ونقل الملوثات عبر السلسلة الغذائية من الحيوانات القاعية إلى الأسماك التي تتغذى عليها. وتشكل النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر تهديداً محتملاً لسفن الصيد والمخاطات البحرية لتوليد الطاقة الريحية. وتقدّر البلدان أن موقع الإغراق المشبوه يمكن أن يتداخل مع أعمال التنقيب عن النفط مستقبلاً، حيث توجد مستودعات نفطية بحرية في المنطقة المجاورة.

٢١ - وأشار بعض الدول في منطقة الخليج العربي إلى أن النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر يمكن أن تشكل تهديداً كبيراً للموارد البيئية الهشة في تلك المنطقة، وأن الحيوانات والنباتات البحرية فيها يمكن أن تتأثر بشدة في حال إجراء أي عمليات إغراق وتخلص من النفايات، سواء كانت خاضعة للمراقبة أم لا. ويُعد صيد الأسماك أحد مصادر العمالة الهامة في المنطقة. ويمثل الخليج العربي أيضاً مصدراً رئيسياً لمياه الشرب حيث تخضع مياه البحر لعملية التحلية. وستشكل أي عمليات للتخلص من النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر تهديداً كبيراً للحالة البيئية الهشة أصلاً.

٢٢ - وأكد بعض الدول الجزرية الصغيرة النامية أنه يعتمد اعتماداً كبيراً على الموارد البحرية والساحلية من أجل التنمية. وأي مواد تُغرَق في البحر أو بالقرب من الشاطئ تحملها التيارات المحيطية إلى جميع أنحاء العالم. ونتيجة لذلك، يمكن أن تنشئ هذه النفايات مشاكل صحية وبيئية، وهي تشكل تحدياً لنمط حياة التنوع البحري القائم في تلك البيئة، وتؤثر سلباً على معيشة الصيادين الحرفيين ومجموعات الصيد التجارية على نطاق واسع. ومن حيث صلتها بالصيادين الحرفيين، فمع قدوم مواسم المد والجزر يجري اختلاط المياه البحرية مع المياه العذبة، ويوجد بالتالي خطر على نوعية المياه العذبة إذا كانت المياه البحرية ملوثة.

٢٣ - وأشارت تقديرات الحوارات الدولية بشأن الذخائر الغارقة إلى أنه في حال تعرض أحد مواقع الإغراق للتلف بما يكفي لأن يتسبب في بعض التسريب، فهذا يمكن أن يخفض الرصيد السمكي بحوالي ٧٠ في المائة.

### ٣ - البحوث والنتائج العلمية المتعلقة بالآثار البيئية للنفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر

٢٤ - أفاد الاتحاد الأوروبي بأن المفوضية الأوروبية مؤلت في عام ٢٠٠٥ بحوثاً عن الموضوع من خلال مشروع "البرنامج الإطاري السادس" المعنون "وضع نماذج للمخاطر البيئية المتصلة بإغراق الأسلحة الكيميائية في البحر"<sup>(٩)</sup>.

٢٥ - أما المشروع البحثي في بحر البلطيق، المعنون "الذخائر الكيميائية، البحث والتقييم" (CHEMSEA) فقد تم تمويله جزئياً من الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية<sup>(١٠)</sup>. وتولى معهد علم المحيطات التابع لأكاديمية العلوم البولندية دور منسق المشروع. وانضمت ليتوانيا وفنلندا وألمانيا والسويد أيضاً إلى المشروع. واشتمل البحث على مسح لمواقع الإغراق وتحديد خصائص التلوث والمعايير البيئية داخل تلك المواقع. وركز أيضاً على آثار النفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر على الأحياء البحرية. وأظهرت النتائج حتى الآن تشتتاً كبيراً لأجسام الأسلحة الكيميائية في منطقة موقع الإغراق لحوض غوتلانند. واتصفت الأسماك في مواقع الإغراق بارتفاع معدلات إصابتها بالأمراض عن تلك الموجودة في المناطق المعيارية. ولوحظ وجود آثار جينية سمية وتلف في الأغشية الخلوية في الأسماك وبلح البحر الموجود في الأقفاس على إثر التعرض لمواقع الإغراق. ويجري حالياً فحص مدى تلوث الرواسب في المنطقة المجاورة لهذه الأجسام. ويشير حجم التيارات القاعية واتجاهها في مناطق موقع الإغراق إلى أن انتشار المواد الملوثة إلى مناطق أخرى من بحر البلطيق أمرٌ ممكن تماماً مع نمط التيارات اليومية، وهو أمرٌ محتمل جداً في ظل الظروف الشديدة، مثل تدفق المياه المالحة من بحر الشمال.

٢٦ - وجرى فحص جزء من موقع إغراق الذخائر الكيميائية في حوض غوتلانند داخل الجزء الغربي من المنطقة الاقتصادية الخالصة الليتوانية في إطار المشاريع الوطنية الليتوانية. وكان الهدف من ذلك هو تحديد ما إذا أُغرقت ذخائر كيميائية في مياه المنطقة الاقتصادية الخالصة الليتوانية، وإجراء تقييم للأثر البيئي من خلال تقييم ظروف البيئة والكائنات الحية في المنطقة الخاضعة للفحص. وخلص البحث إلى أن عمق المياه، والتيارات المائية القاعية المتجهة شمالاً، وسرعة التيارات القاعية، وتضاريس القاع، كلها عوامل تحول دون وصول الذخائر الكيميائية إلى ساحل ليتوانيا. وسيلزم إجراء المزيد من الدراسات للتوصل إلى استنتاجات قاطعة بشأن خطر تسرب الذخائر الكيميائية في موقع الإغراق المذكور.

(٩) انظر الموقع: <http://mercw.org/>.

(١٠) انظر الموقع: <http://www.chemsea.eu/>.

٢٧ - وأشارت كرواتيا إلى أنه في منطقة البحر الأبيض المتوسط، تركزت الأنشطة التي أجريت في إطار خطة عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، في الغالب، على رسم خرائط لمواقع إغراق الذخائر المسجلة رسمياً. وفي كرواتيا، تولت وزارة الدفاع مسؤولية حفظ البيانات المتعلقة بمواقع إغراق الذخيرة في المنطقة الواقعة تحت سيادة كرواتيا وولايتها القضائية. واشترك المعهد المركزي الإيطالي للبحوث العلمية والتكنولوجية البحرية في المشروع الذي تشارك المفوضية الأوروبية في تمويله وعنوانه "القُدّ الأحمر" (RED COD)، الذي يهدف إلى تقييم التأثيرات والمخاطر على النظم الإيكولوجية القاعية الناجمة عن التسرب المستمر للملوثات من الذخائر المغمورة في البحر الأدرياتي الجنوبي.

٢٨ - ولم تُقدِّم الأوساط العلمية الفرنسية أي بحوث عن المسألة بشكل مباشر وإنما رصدتها من منظور علمي وتقني. وظلت المعاهد الوطنية المتخصصة في المسائل الكيميائية، والكيمياء الصناعية، والوكالات المعنية بالتلوث البري والبحري على علم بهذه المسألة.

٢٩ - وفي المكسيك، يوجد لدى مؤسسات وجامعات عدة برامج بحثية عن البحار المكسيكية. وينبغي القيام بمزيد من العمل لربط تلك البرامج بمسألة النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٣٠ - وفي قطر، أجرت وزارة البيئة ومركز الدراسات البيئية التابع لجامعة قطر بعض البحوث والدراسات بشأن هذا الموضوع.

٣١ - وأشارت المنظمة البحرية الدولية إلى أن اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى لعام ١٩٧٢ (اتفاقية لندن لعام ١٩٧٢)، التي دخلت حيز النفاذ عام ١٩٧٥، تحظر إغراق "أي مواد بأي شكل من الأشكال (على سبيل المثال، المواد الصلبة، أو السائلة، أو شبه السائلة، أو الغازية، أو المواد الحية) المنتجة لأغراض الحرب البيولوجية والكيميائية"<sup>(١)</sup>. وقد أُدرج أيضاً هذا النظام بالكامل في بروتوكول لندن لعام ١٩٩٦، الذي دخل حيز النفاذ عام ٢٠٠٦ وسيحل في نهاية المطاف محل اتفاقية لندن. إلا أن الاتفاقية (والبروتوكول) لم تشمل المواد التي أُغرقت قبل بدء نفاذ الاتفاقية. ومع ذلك، كانت الأطراف في اتفاقية لندن (الأطراف في بروتوكول لندن لاحقاً) على علم بأن الأطراف في اتفاقية هلسنكي قد نظرت بالتفصيل، في فترتي ثمانينات وتسعينات القرن الماضي، في مسألة ذخائر الحرب الكيميائية التي أُغرقت في بحر البلطيق في أعقاب الحربين العالميتين الأولى والثانية، واتفقت على ترك تلك الذخائر حيث جرى إغراقها.

(١١) انظر المادة الرابعة (١) (أ)، مقترنة بالمرفق الأول، الفقرة ٧.

٣٢ - وأقرت الأطراف في اتفاقية لندن وبروتوكول لندن في وقت لاحق تلك السياسة، وناقشت في الماضي أمكنة تواجد المواقع التاريخية للذخائر القديمة، وحاولت توجيه انتباه الصيادين والملاحين في جميع الدول الأطراف في اتفاقية لندن وبروتوكول لندن إلى هذه المعلومات عن طريق نشر معلومات عن المواقع وتقديم المشورة بشأن التعامل مع هذه الذخائر إذا عُثِرَ عليها في الشباك. وأُتيح أيضاً بعض الخرائط التي تحدد مواقع الإغراق المعروفة في البحر الأبيض المتوسط، وأستراليا، ونيوزيلندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، وفي مناطق أخرى. وأدرجت المنظمة الهيدروغرافية الدولية هذه المواقع في خرائطها.

٣٣ - وفي هذا السياق، لاحظت المنظمة البحرية الدولية أن مجلسي إدارة اتفاقية لندن وبروتوكول لندن تلقيا المشورة بشأن الجوانب العلمية/التقنية لأي مسائل متصلة بالاتفاقية والبروتوكول من أفرقتهما العلمية التي تجتمع سنوياً قبل عقد اجتماع مجلسي الإدارة بستة أشهر تقريباً.

#### باء - مواجهة الحوادث

٣٤ - أفادت بولندا بأنه منذ خمسينات القرن الماضي، وقعت عدة حوادث متعلقة بنفايات ناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر في المنطقة الاقتصادية الخالصة البولندية. وكان بعض هذه الحوادث يرتبط بجنوح أسلحة كيميائية إلى الساحل البولندي، والبعض الآخر باصطياد الصيادين عرضاً أسلحة كيميائية. وتمت إزالة التلوث من سفن الصيد التي احتكت بهذه النفايات في عدة مناسبات، وأزيل التلوث من الشواطئ الملوثة بعد جنوح الأسلحة الكيميائية إلى الشاطئ. وتولت الوحدات المسؤولة تقديم العلاج إلى العاملين في قطاع الصيد والسياح المصابين بجراح.

٣٥ - وأشارت كرواتيا إلى أن أكثر تجارها شيوياً فيما يتعلق بالذخيرة المغرقة متصل بتعطيل الألغام المغمورة القديمة والتخلص منها.

٣٦ - وأشارت بلدان أخرى إلى أنها، حتى الوقت الراهن، لم يكن لديها تجربة حقيقية في مواجهة الحوادث المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٣٧ - وفيما يتعلق بمسألة قدرة أي بلد أو منطقة على مواجهة حوادث متصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، ذكرت إسبانيا وبولندا وتركيا وفرنسا والفلبين وكرواتيا والمكسيك واليابان أن لديها القدرة على مواجهة هذه الحوادث، في حين أجابت بلدان أخرى بعدم قدرتها على ذلك.

٣٨ - وأشار الاتحاد الأوروبي إلى أن أي بلد يتأثر بحادث يتعلق بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر يمكن أن يوجه طلباً للحصول على مساعدة إلى مركز الاستجابة لحالات الطوارئ في المفوضية الأوروبية. والمركز عبارة عن مركز عمليات يعمل على مدار الساعة سبعة أيام في الأسبوع، وهو تابع لآلية الاتحاد الأوروبي للحماية المدنية التي تتولى تيسير التعاون في تدخلات المساعدة في مجال الحماية المدنية عن طريق تجميع الموارد والخبرات من الدول المشاركة، البالغ عددها ٣٢ دولة<sup>(١٢)</sup>.

٣٩ - وذكرت إسبانيا وبولندا وتركيا وفرنسا وقطر وليتوانيا والمكسيك واليابان أنها وضعت خطط عمل وطنية أو أنها عملت على تنمية القدرات لمواجهة الحوادث المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٤٠ - فعلى سبيل المثال، وضعت فرنسا خطط طوارئ لمواجهة الحوادث الكيميائية سواء كانت ناتجة عن حادث عرضي أو عمل إرهابي. وشملت تلك الخطط وصفاً لحالة تنظيم الجهات الفاعلة المختلفة على الصعيدين المحلي والوطني. وشاركت بولندا وليتوانيا مشاركة نشطة في مشروع "الذخائر الكيميائية، البحث والتقييم" الذي يهدف إلى إعداد خطة عمل لمواجهة الحوادث المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. وفي تركيا، أُعدت خطط لتقييم المخاطر والاستجابة لحالات الطوارئ من أجل كفاءة تأهب المرافق الساحلية. وفي قطر، يتلقى الأفراد في القوات المسلحة تدريباً في كيفية التعامل مع الأسلحة الكيميائية. أما اليابان، فما برحت تبحث عن الذخائر الكيميائية وتعمل على نقلها وإبطال مفعولها حالما يتم اكتشافها، وذلك بالتعاون مع شركة خاصة تتوافر لديها هذه الخبرة. وزادت الفلبين من جهودها الرامية إلى التنسيق مع البلدان الأخرى التي تتوافر لديها، على الصعيد الداخلي، القدرات والإمكانات. ووضعت المكسيك خططاً لمواجهة الحوادث البحرية التي تهدد البيئة. وسيجري تنقيح تلك الخطط مع تزايد المعارف عن المخاطر المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٤١ - وأشار الاتحاد الأوروبي إلى أن مشروع "الذخائر الكيميائية، البحث والتقييم" سيستكمل المبادئ التوجيهية القائمة وسيواصل تطويرها للحد من التهديدات المحتملة على البيئة والصيداين. وأعدت لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي **تقرير عام ٢٠٠٩** ليكون إطاراً لوضع المبادئ التوجيهية الوطنية بشأن ما ينبغي عمله للحد من المخاطر التي يتعرض لها الصيادون ومستخدمو المناطق الساحلية عند مصادفة الذخائر<sup>(١٣)</sup>.

(١٢) انظر الموقع: [http://ec.europa.eu/echo/policies/disaster\\_response/mechanism\\_en.htm](http://ec.europa.eu/echo/policies/disaster_response/mechanism_en.htm).

(١٣) انظر الموقع: [http://qsr2010.ospar.org/en/ch09\\_09.html](http://qsr2010.ospar.org/en/ch09_09.html).

٤٢ - وذكرت البحرين ورومانيا وغيانا وقبرص وكرواتيا ولافيا وماليزيا أنها لم تُعد أي خطط عمل وطنية ولم تعمل على تنمية القدرات الداخلية لمواجهة الحوادث المتصلة بالنفائيات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. ومع ذلك، فقد أشارت إلى اهتمامها بالقيام بذلك أو بالانضمام إلى جهود التعاون الدولي من أجل تبادل الآراء في هذا الصدد في المستقبل.

٤٣ - وأشارت إستونيا وجورجيا وشيلي وغابون وغرينادا وكوستاريكا ونيوزيلندا إلى أن ليس لديها خطط عمل تتعلق بمواجهة الحوادث المتصلة بالنفائيات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وإلى أنها لا تعتزم أن يكون لديها خطط لهذا الغرض في المستقبل القريب، إما بالنظر لعدم ورود أي طلب لوضع سياسة حكومية بالاستناد إلى المعلومات التاريخية المتعلقة بعدم وجود ذخائر كيميائية جرى إغراقها في مياهها البحرية، أو لعدم اختبارها تلك الظاهرة على الإطلاق، ولكونها تعتبر أيضاً أنه لا داع لوضع خطة عمل مماثلة.

٤٤ - وأشارت المنظمة البحرية الدولية إلى أن إغراق النفائيات عموماً يستلزم، في إطار اتفاقية وبروتوكول لندن، وجود تصريح صادر عن الدولة العضو أو الطرف المتعاقد.

٤٥ - وفي عام ١٩٩٣، اتفقت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية لندن على أن تحظر التخلص من النفائيات الصناعية في البحر اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، من خلال اتخاذ القرار LC.49(16). ويتضمن هذا القرار التعديلات التي يلزم إدخالها على المرفقين الأول والثاني لاتفاقية لندن، وقد بدأ نفاذ التعديلات في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٤. وبموجب التعديلات المذكورة أعلاه، فإن الذخائر هي مواد "ناتجة عن عمليات تصنيع وتجهيز"، وبمجرد أن تصبح قديمة، فإنها تُعتبر "نفائيات صناعية". وباتخاذ القرار LC.51(16)، اتفقت الأطراف المتعاقدة في عام ١٩٩٣ أيضاً على توسيع نطاق حظر التخلص من النفائيات القوية الإشعاع في البحر أو أي مواد مشعة أخرى، القائم منذ عام ١٩٧٥، لكي يشمل من الآن فصاعداً حظر التخلص من جميع النفائيات المشعة والمواد المشعة في البحر. وبذلك يكون التخلص من الذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد بإغراقها في البحر مشمولاً بحظر مزدوج. وكانت نتيجة هذه القرارات أنها اقتضت من السلطات التي تتعامل مع الذخيرة القديمة أن تجد بوجه عام خياراً مقبولاً للتخلص منها براً (أي سلامة التخلص منها أو تدميرها براً). وفي الحالات الاستثنائية، يمكن أن تحتج الأطراف المتعاقدة بالمادة الخامسة (٢) من اتفاقية لندن لعام ١٩٧٢، أو بالمادة ٨-٢ من بروتوكول لندن - وهو ما يسمّى "إجراء الطوارئ".

٤٦ - وفي بعض الأحيان أبلغ بعض الأطراف المتعاقدة الأمانة العامة، في إخطاراته السنوية بالتصاريح الصادرة بموجب الاتفاقية والبروتوكول، عن إصدار تصاريح للتخلص من

”متفجرات عديمة الجدوى“ أو ”ذخائر قديمة“ بإلقائها في البحر. وبعبارة أخرى، لا يوجد اتفاق موحد بين الأطراف بشأن عدم إغراق تلك المواد في البحر.

٤٧ - وعملت منظمة الصحة العالمية على بناء القدرات لدعم البلدان، بناء على طلبها، في مواجهة جميع أنواع الحوادث الكيميائية وحالات الطوارئ التي تتجاوز قدرات وإمكانات سلطات الصحة العامة على الصعيد الوطني<sup>(٤)</sup>. وتشكل اللوائح الصحية الدولية صكاً قانونياً دولياً ملزماً لجميع الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية بهدف مساعدة المجتمع الدولي على الوقاية من المخاطر الشديدة على الصحة العامة التي يماكها عبور الحدود وتهديد الناس في جميع أنحاء العالم، ومواجهتها، بما في ذلك الحوادث الكيميائية<sup>(٥)</sup>.

### جيم - زيادة الوعي والإجراءات الأخرى

٤٨ - ذكرت إستونيا وبولندا وفرنسا والفلبين وقطر وكرواتيا ولاتفيا وليتوانيا ونيوزيلندا أن حكوماتها قدمت إلى المجتمع المدني والقطاع الصناعي معلومات عن النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر أو اضطلعت بأنشطة لإذكاء الوعي بشأن هذه النفايات.

٤٩ - ونشر المعهد الكرواتي للهيدروغرافيا، فيما يتعلق بالخرائط الملاحية، المعلومات المتاحة حالياً عن المواقع القائمة للتخلص من النفايات التي جرى تحديد أماكنها على خرائط يوغوسلافيا السابقة.

٥٠ - وفي إستونيا، جرى نشر معلومات عن إغراق الذخائر الكيميائية في منطقة بحر البلطيق بناءً على طلب من عامة الجمهور، والقطاع الصناعي، وجهات أخرى.

٥١ - وفي فرنسا، ظلت معاهد البحوث المتخصصة على علم بما يستجد من معلومات من خلال متابعة المؤتمرات المعنية بتلك المسائل ورصد المؤلفات العلمية والتقنية.

٥٢ - ووفقاً للمبادئ التوجيهية الصادرة عن لجنة هلسنكي، وضعت اللجنة وقامت بإصدار نشرة وطنية معنونة ”مصائد الأسماك والعوامل الحربية: التدابير الوقائية والإسعاف الأولي“. وقامت الدائرة البيئية الحكومية في لاتفيا بتوزيع النشرة على الملاحين في مصائد الأسماك.

(١٤) انظر الموقع: [http://www.who.int/entity/phe/events/wha\\_66/flyer\\_chemical\\_incident2013.pdf](http://www.who.int/entity/phe/events/wha_66/flyer_chemical_incident2013.pdf)

(١٥) نصص اللوائح الصحية الدولية متباح على الموقع التالي: <http://www.who.int/ihr/9789241596664/en/index.html>، ولزيد من المعلومات بشأن اللوائح، يمكن الاطلاع على الموقع التالي: <http://www.who.int/ihr/en/>.

٥٣ - وخلال السنوات القليلة الماضية، استضافت ليتوانيا عدة مؤتمرات وحلقات عمل دولية بشأن النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وعرضت المسألة في منظمات دولية مختلفة، وعملت على إطلاع الجمهور على المسألة عن طريق وسائل الإعلام. وشملت المناسبات التي نُظمت في هذا الإطار ما يلي: الاجتماع الخامس عشر لفريق الرصد والتقييم التابع للجنة هلسنكي (فيلنيوس، ليتوانيا، ٤-٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ وحلقة دراسية دولية بشأن الآثار البيئية المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر (فيلنيوس، ليتوانيا، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ والندوة الدولية لعام ٢٠١٢ لمنطقة بحر البلطيق التي نظّمها معهد المهندسين الكهربائيين والإلكترونيين/الجمعية الهندسية للمحيطات (كلايبدا، ليتوانيا، ٨-١١ أيار/مايو ٢٠١٢). وعلاوة على ذلك، أنشئ موقع شبكي لتيسير المناقشات بين مختلف الأطراف الفاعلة بشأن مسألة إغراق الأسلحة الكيميائية في البحر<sup>(١٦)</sup>. وذكرت ليتوانيا أيضاً مقابلات أجريت مع الصحف والإذاعة<sup>(١٧)</sup>.

٥٤ - وأتاحت الحكومة البولندية والمؤسسات الأخرى معلومات عن الموضوع، وبذلت جهود التوعية بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، من خلال اتخاذ إجراءات مباشرة وتقديم الدعم إلى المشاريع والأنشطة الدولية. وفي عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، نظّمت هيئة التفتيش الرئيسية للحماية البيئية في بولندا سلسلة من المؤتمرات بعنوان "بولندا من أجل بحر البلطيق"، وكانت موجهة إلى مستخدمي البحر والإدارة البحرية المحلية. وأثار المسؤولون البولنديون مسألة النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر خلال المقابلات، والاجتماعات الرسمية، والمناقشات العامة. وأتيحت المعلومات المتعلقة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر على الصفحة الشبكية لهيئة التفتيش الرئيسية للحماية البيئية. وقدم الممثلون البولنديون نتائج بحوثهم المتعلقة بالمشاكل المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر في عدد من المؤتمرات الدولية والوطنية. وتم إصدار عدة منشورات في المجالات الدولية والوطنية. وعقدت الأكاديمية البحرية البولندية سلسلة من الدورات التدريبية للصيديين، في إطار "مشروع الذخائر الكيميائية: البحث والتقييم"، بدعم من علماء معهد علم المحيطات التابع للأكاديمية العلوم البولندية. وجرى بث عدد من البرامج على الشبكة التلفزيونية الوطنية، بمبادرة من الحكومة أو من "مشروع الذخائر الكيميائية: البحث والتقييم". وحالياً، تعمل شركة إنتاج الأفلام الوثائقية "جيوراما تي في" (GEORAMA TV) على إنتاج فيلم وثائقي متعلق بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر لحساب قناة "آرتي" (Arte) التلفزيونية.

(١٦) انظر الموقع: <http://www.seadumpedcw.org>.

(١٧) انظر الموقع: [www.chemsea.eu/press.php](http://www.chemsea.eu/press.php).

٥٥ - وقدمت حكومة قطر معلومات إلى الأفراد العسكريين في إطار الدورات التدريبية الموجهة للقوات المسلحة من أجل توعية جميع الأفراد العسكريين بالتلوث البيئي والمسائل البيئية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالأسلحة الكيميائية والنفايات.

٥٦ - ووضعت حكومة الفلبين قواعد صارمة، ولا سيما بشأن مناوله وتخزين النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. ويُطلب إلى الشركات الصناعية التي تسعى إلى تحديد تراخيص مزاوله أنشطتها التجارية أن تخضع مرافق التخزين لديها إلى عملية تفتيش شاملة، كما ينبغي لها إلزامياً أن تتبع القواعد والقوانين الدولية والمحلية الأخرى. وقد جمعت برامج التوعية على أساس اهتمامات الجمهور والحكومة.

٥٧ - وفي نيوزيلندا، تناح المعلومات المتعلقة بموقعي إغراق الأسلحة الكيميائية لأفراد الجمهور الراغبين في الاطلاع عليها.

٥٨ - وأشارت المنظمة البحرية الدولية إلى أن اتفاقية وبروتوكول لندن وضعاً برنامجاً شاملاً للتوعية وبناء القدرات، يتناول جميع جوانب تنفيذ الاتفاقية والبروتوكول على الصعيد الوطني وفي التشريعات الوطنية، فضلاً عن رصد الامتثال والإنفاذ. وقد وضعت الأطراف في اتفاقية وبروتوكول لندن معلومات موجهة إلى الصيادين والملاحين بشأن مواقع الإغراق المعروفة، وقامت بنشرها، وهي توفر نصائح بشأن مناوله هذه الذخائر إذا عُثر عليها في شباك الصيد.

٥٩ - ومن خلال البرنامج الدولي لسلامة المواد الكيميائية<sup>(١٨)</sup>، عملت منظمة الصحة العالمية على تحديد الأسس العلمية لإدارة السليمة للمواد الكيميائية، وتعزيز القدرات والإمكانات الوطنية من أجل سلامة المواد الكيميائية. وتتحقق سلامة المواد الكيميائية من خلال الاضطلاع بجميع الأنشطة المتصلة بالمواد الكيميائية بطريقة تكفل سلامة الصحة البشرية والبيئة. ويشمل البرنامج جميع المواد الكيميائية، سواء كانت طبيعية أو مصنعة، والمجموعة الكاملة لحالات التعرض للمواد الكيميائية، بدءاً من وجودها بشكل طبيعي في البيئة، واستخلاصها أو تركيبها، وصولاً إلى إنتاجها صناعياً، ونقلها، واستخدامها والتخلص منها (بما في ذلك، على سبيل المثال، بعض العوامل الحربية). إلا أنه ليس لدى منظمة الصحة العالمية حالياً أنشطة مخصصة تحديداً للنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٦٠ - وأبرمت شركات بين الحكومات والشركات الصناعية والمجتمع المدني بهدف التوعية وتنفيذ أنشطة الإبلاغ والرصد المتعلقة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وذلك في البحرين وبولندا والفلبين ولافتيا. فعلى سبيل المثال، دُعي الصيادون في لافتيا إلى إبلاغ الدائرة البيئية الحكومية عن الذخائر الكيميائية المغرقة التي يجري اصطيادها. وهناك تعاون

(١٨) انظر الموقع: [www.who.int/ipcs/en/index.html](http://www.who.int/ipcs/en/index.html).

دائم في بولندا بين الأوساط العلمية من جهة (معهد علم المحيطات التابع لأكاديمية العلوم البولندية، والجامعة العسكرية للتكنولوجيا، والأكاديمية البحرية البولندية)، والحكومة من جهة أخرى (وزارة الخارجية، ووزارة الدفاع، وهيئة التفتيش الرئيسية للحماية البيئية) فيما يتعلق بالدراسات المرتبطة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وإعداد التقارير الدولية، ونشر المعارف. وأفادت الفلبين بأن الوكالات الحكومية ذات الصلة قد حافظت على التنسيق مع القطاع الصناعي والمجتمع المدني لرصد مصادفة أي نفايات ناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. وأقامت حكومة البحرين شراكة نشطة مع القطاع الصناعي والمجتمع المدني بشأن عدد من المسائل المحلية المتعلقة بالهياكل الأساسية والتنمية والبيئة.

٦١ - وبالإضافة إلى ذلك، أشارت المنظمة البحرية الدولية إلى أن اتفاقية وبروتوكول لندن أقاما شبكة من الشراكات مع الأطراف المتعاقدة والمنظمات غير الحكومية والشركات الصناعية.

## دال - التعاون

### ١ - التعاون القائم على الصعيدين الإقليمي والدولي بشأن النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر

٦٢ - تعاون الاتحاد الأوروبي مع الدول الأخرى في إطار اتفاقيات إقليمية مختلفة متعلقة بالبحار، مثل اتفاقية هلسنكي واتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

٦٣ - وعملت لجنة هلسنكي على حماية البيئة البحرية لبحر البلطيق من جميع مصادر التلوث، عن طريق التعاون الحكومي الدولي بين الاتحاد الروسي وإستونيا وألمانيا وبولندا والدانمرك والسويد وفنلندا ولاتفيا وليتوانيا والجماعة الأوروبية. ولجنة هلسنكي هي هيئة إدارة اتفاقية هلسنكي. ويقوم حاليا فريق الخبراء المخصص التابع للجنة المعني بإغراق الذخائر الكيميائية بإعداد تقرير يتضمن معلومات جرى استكمالها واستعراضها بشأن إغراق الذخائر الكيميائية في بحر البلطيق. وسيقدم التقرير المعارف المتاحة حالياً عن أنشطة الإغراق والاسترداد في بحر البلطيق، بما يُظهر بوجه خاص مواد المحفوظات ونتائج البحوث التي جرى التوصل إليها مؤخراً والتي سيجري استخلاص الاستنتاجات على أساسها.

٦٤ - وأبلغت ليتوانيا أن المجلس الاستشاري العلمي الدولي المعني بمسألة إغراق الأسلحة الكيميائية قد أنشئ بناء على مبادرة من ليتوانيا، وبدأ أنشطته في عام ٢٠١٠. ويضم المجلس ممثلين مشهورين على الصعيد العالمي من المنظمات البيئية، وعلماء وباحثين من الاتحاد الروسي وأستراليا وبلجيكا وبولندا والسويد وفرنسا وكندا وليتوانيا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، وهم يعملون في مجالي الحماية البيئية وتدمير الأسلحة الكيميائية. ويوفر المجلس معلومات علمية وتكنولوجية مشفوعة بتحفظات، وتقييمات وتوصيات تحليلية فيما يتعلق بإغراق الأسلحة الكيميائية في البحر.

٦٥ - وأفادت بولندا وليتوانيا بأن مشروع "الدخائر الكيميائية: البحث والتقييم" هو مشروع رئيسي ضمن الاستراتيجية المتعلقة بمنطقة بحر البلطيق. وبدأ تنفيذه في أواخر عام ٢٠١١ وسيستمر حتى أوائل عام ٢٠١٤. وتولت بولندا تنسيق المشروع، الذي يضم ١١ مؤسسة من ألمانيا وبولندا والسويد وفنلندا وليتوانيا. وهو كناية عن مشروع بحث يتضمن عنصراً إدارياً وقد تلقى دعماً من الإدارة البحرية، ومن وزارات البيئة والمؤسسات العسكرية التابعة للدول الشريكة.

٦٦ - وأثيرت أيضاً مسألة إغراق الأسلحة الكيميائية في البحر في منتدى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وخلال الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية)، المعقودة في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ في لاهاي، نظمت بولندا وليتوانيا اجتماعاً جانبياً بشأن مسألة إغراق الأسلحة الكيميائية في البحر: التطورات الأخيرة.

٦٧ - ونظمت بولندا بالاشتراك مع ليتوانيا، والحوار الدولي بشأن الدخائر الغارقة، والمجلس الاستشاري العلمي الدولي المعني بمسألة إغراق الأسلحة الكيميائية، اجتماعاً جانبياً مخصصاً لهذه المسألة، على هامش الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف لاستعراض سير العمل باتفاقية الأسلحة الكيميائية (٨-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، لاهاي). وكان الهدف من الاجتماع الجانبي تعزيز تبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بالمشاكل التي يسببها إغراق الأسلحة الكيميائية في البحر وتشجيع الدول على جعل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مكاناً للتعاون الطوعي بشأن هذا الموضوع الهام فيما بين الحكومات، والأوساط الصناعية والأكاديمية المعنية، ومجتمع المنظمات غير الحكومية.

٦٨ - وإضافة إلى ذلك، قدمت بلغاريا وبولندا ولكسمبرغ وليتوانيا، في إطار المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ورقة عمل مشتركة بشأن توسيع نطاق التعاون الدولي المتعلق بإغراق الأسلحة الكيميائية في البحر، وتعزيز منظمة حظر الأسلحة الكيميائية باعتبارها منتدى للتعاون الطوعي بشأن هذه المسألة. وعلى إثر تقديم هذا المقترح، أُدرجت مسألة إغراق الأسلحة الكيميائية في البحر في التقرير النهائي للمؤتمر حيث ذكر أن المؤتمر الاستعراضي الثالث قد لاحظ قرار الجمعية العامة المتعلق بالتدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفايات الناتجة عن إغراق الدخائر الكيميائية في البحر وإذكاء الوعي بتلك الآثار، المتخذ في دورتها الخامسة والستين بتوافق الآراء، ودعا الدول الأطراف إلى دعم التبادل الطوعي للمعلومات والتوعية والتعاون بشأن هذه المسألة.


٦٩ - وأفادت كرواتيا بأن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة تعاونت أيضا في إطار المبادرات المتخذة فيما يتعلق بمسألة النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٧٠ - وأفادت البحرين وقطر بأن هناك تعاوناً وتنسيقاً بين جميع بلدان الخليج عن طريق مجلس التعاون لدول الخليج العربية بشأن جميع المسائل المتعلقة بالبيئة والتلوث، بما في ذلك مسألة النفايات الكيميائية.

٧١ - وأبلغت المنظمة البحرية الدولية أنها تعاونت أيضا بنشاط مع الحكومات والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الصناعي بشأن المسائل التي تدخل ضمن ولاية الاتفاقية/البروتوكول وبشأن المسائل الشاملة المرتبطة بالصكوك الدولية الأخرى. وبالنسبة للذخائر التي تحتوي على مواد مشعة، عملت المنظمة البحرية الدولية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتحديد الخسائر "العرضية" والمواقع التاريخية للتخلص من النفايات.

٧٢ - وذكر الحوار الدولي بشأن الذخائر الغارقة أنه يتيح منتدى عالمياً غير حكومي لتبادل المعلومات بشأن الذخائر الغارقة في موضوعات تشمل السياسة، والعلوم، والتكنولوجيا، والمظاهر الاقتصادية للاستثمار في الموارد البحرية. ويشكل المنتدى هيئة يمكن أن يجتمع فيها جميع أصحاب المصلحة من دبلوماسيين، وإدارات حكومية، وأوساط صناعية، وصيادين، وغواصين، وعاملين في قطاعي النفط والغاز، وعسكريين، للمناقشة والبحث عن حلول وتعزيز العمل الجماعي الدولي بشأن المسائل المتعلقة بالذخائر الغارقة. وقد ركز الاجتماع الثالث الذي عقده الحوار الدولي بشأن الذخائر الغارقة في سوبوت، بولندا، عام ٢٠١١، على مسألة إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

## ٢ - الطرائق الممكنة للتعاون الدولي من أجل تقييم النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وإذكاء الوعي بها



٧٣ - أيد بعض المجهين على الاستبيان ضرورة تعزيز التعاون بشأن مسألة النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر ضمن الأطر القائمة، بما يشمل الاتفاقيات الإقليمية المتعلقة بالبحار، ومواصلة تنفيذ المشاريع والأنشطة الدولية والإقليمية التي تتعلق بتقييم المخاطر والرصد وإدارة الأضرار البيئية المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٧٤ - واقترح بعض المجهين النظر في استحداث قاعدة للبيانات بشأن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، تتضمن المعلومات التي يجري تبادلها طوعاً، على سبيل المثال، عن مواقع الإغراق، والأثر البيئي المسجل، وأفضل الممارسات المتعلقة برد الفعل بعد مصادفة تلك الذخائر عرضاً، والتكنولوجيات المتاحة لتدميرها، مع إيلاء اهتمام خاص لاستخدام الأعمال الجارية والمتوفرة بشأن المسألة في إطار الاتفاقيات الإقليمية المتعلقة بالبحار، والاستناد إليها بدلاً من تكرارها. ويمكن أن تكون منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مكاناً لتبادل المعلومات طوعاً، والتوعية والتعاون بشأن الأسلحة الكيميائية بين الدول الأطراف والأوساط الأكاديمية والصناعية والمنظمات غير الحكومية. وأشار بعض المجهين الآخرين إلى إمكانية التعاون عن طريق مواصلة استقصاءات الأمم المتحدة.

٧٥ - وذكر بعض المجهين أنه لا بد من تعزيز الحوار والمشاركة على نطاق أوسع بشأن الأثر المحتمل لإغراق الأسلحة الكيميائية في البحر، في إطار المنتديات والمؤتمرات والاجتماعات على الصعيدين الدولي والإقليمي، أو تنظيم اجتماعات جانبية على هامش الاجتماعات السنوية أو الجلسات العامة فيما يتعلق بالتهديدات البيئية. وذكر بعضهم أنه بالنظر إلى أن مسألة النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر تحكمها اتفاقية وبروتوكول لندن بشكل مباشر، يمكن توجيه انتباه مجلسي إدارة الاتفاقية والبروتوكول إليها في الاجتماع المقبل المقرر عقده في الفترة من ١٤ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

٧٦ - وشدد بعضهم على ضرورة تعزيز بناء القدرات عن طريق تنظيم حلقات عمل وطنية وإقليمية، أو وضع سلسلة من الأطر لبناء القدرات إما على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وإما وجهاً لوجه. وذكر البعض أن هناك حاجة إلى تحقيق مزيد من التكامل بين أوساط البحث والإدارة والصناعة بشأن النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، سواء من خلال تعزيز التعاون وتبادل المعارف، أو دعم برامج بناء القدرات. وقال البعض إنه يأمل أن تقدّم المساعدة من أجل تحسين المعارف المتعلقة بهذا الموضوع، وتوفير التدريب للموظفين الرئيسيين. وأشار بعضهم على وجه التحديد إلى أن التعاون يمكن أن يتم من خلال ما يلي: إجراء دورات تدريبية للمنظمات والأشخاص

المتعاملين مع هذه المسائل أو المسؤولين عنها؛ وتبادل الخبرات مع المنظمات الدولية والبلدان المتقدمة النمو؛ وتنظيم جولات دراسية إلى المنظمات والمؤسسات الدولية، على نحو يعالج مشكلة النفايات الكيميائية.

٧٧ - وأكد بعض المحيين على ضرورة تعزيز مشاركة جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول، والمنظمات الدولية ذات الصلة، مثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة، والشركاء من القطاعين العام والخاص، من أجل تقييم النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وإذكاء الوعي بها. واعتُبر أن المنظمات الدولية ينبغي أن تساعد في التصدي للمخاطر التي تم تحديدها من خلال أنشطة البحث وتبادل المعلومات فيما يتعلق بإغراق الأسلحة الكيميائية في البحر، بما في ذلك خطر التعرض للعوامل الكيميائية المخرقة، مثل أطقم الصيد، فضلاً عن المواد التي تحملها الأمواج إلى الشاطئ، وخطر زيادة تلوث الكائنات البحرية، وإمكانية تسبب العوامل المتعددة في تشوه الأجنة أو السرطان أو الطفرات. وذكر البعض أنه ينبغي التنسيق في إطار الأمم المتحدة لوضع المعايير والسياسات المتعلقة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. واقترح البعض الإشارة إلى هذا الموضوع صراحة في استراتيجية المياه النظيفة على الصعيدين الدولي والقطري.

٧٨ - وذكر بعض المحيين أن التعاون بين البلدان أو مع المنظمات الدولية لفحص المناطق المشبوهة وجمع المعلومات عن عمليات تصريف الذخائر الكيميائية المحتملة في البحر يمكن أن يساعد، مع مرور الوقت، في الوقاية من الآثار البيئية المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر.

٧٩ - وذكر بعضهم تقديم الدعم التقني و/أو المالي إلى البلدان النامية المتأثرة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، واقترحوا استحداث صندوق استئماني للمانحين الدوليين في هذا الصدد.